

حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة

\$ مطلب إذا قرأ قوله تعالى جدك بدون ألف لا تفسد \$ ومثله من تعالى في ! ! الجن 3 لا تفسد اتفاقا كما في شرح المنية ومثله في التاترخانية بدون حكاية الاتفاق قوله (أو قدمه) قال في الفتح فإن غير نحو قوسرة في ! ! المدثر 51 فسدت وإلا فلا عند محمد خلافا لأبي يوسف ا ه .

ومثله انفرجت بدل ؟ ؟ قوله (أو بدله بآخر) هذا إما أن يكون عجزا كالألثغ وقدمنا حكمه في باب الإمامة وإما أن يكون خطأ وحينئذ فإذا لم يغير المعنى فإن كان مثله في القرآن نحو إن المسلمون لا يفسد وإلا نحو قيامين بالقسط وكمثال الشارح لا تفسد عندهما وتفسد عند أبي يوسف وإن غير فسدت عندهما وعند أبي يوسف إن لم يكن مثله في القرآن فلو قرأ أصحاب الشعير بالشين المعجمة فسدت اتفاقا وتماه في الفتح قوله (نحو من ثمره الخ) لف ونشر مرتب قوله (إلا ما يشق الخ) قال في الخانية والخلاصة الأصل فيما إذا ذكر حرفا مكان حرف وغير المعنى إن أمكن الفصل بينهما بلا مشقة تفسد وإلا يمكن إلا بمشقة كالطاء مع الضاد المعجمتين والصاد مع السين المهملتين والطاء مع التاء قال أكثرهم لا تفسد ا ه . وفي خزانة الأكمل قال القاضي أبو عاصم إن تعدد ذلك تفسد وإن جرى على لسانه أو لا يعرف التمييز لا تفسد وهو المختار .

حلية .

وفي البزازية وهو أعدل الأقاويل وهو المختار ا ه .

وفي التاترخانية عن الحاوي حكى عن الصفار أنه كان يقول الخطأ إذا دخل في الحروف لا يفسد لأن فيه بلوى عامة الناس لأنهم لا يقيمون الحروف إلا بمشقة ا ه . وفيها إذا لم يكن بين الحرفين اتحاد المخرج ولا قرينه إلا أن فيه بلوى العامة كالذال مكان الصاد أو الزاي المحض مكان الذال والطاء مكان الضاد لا تفسد عند بعض المشايخ ا ه . قلت فينبغي على هذا عدم الفساد في إبدال التاء سينا والقاف همزة كما هو لغة عوام زماننا فإنهم لا يميزون بينهما ويصعب عليهم جدا كالذال مع الزاي ولا سيما على قول القاضي أبي عاصم وقول الصفار وهذا كله قول المتأخرين وقد علمت أنه أوسع وأن قول المتقدمين أحوط .

قال في شرح المنية وهو الذي صححه المحققون وفرعوا عليه فاعمل بما تختار والاحتياط أولى سيما في أمر الصلاة التي هي أول ما يحاسب العبد عليها .

قوله (وكذا لو كرر كلمة الخ) قال في الطهيرية وإن كرر الكلمة وإن لم يتغير بها

المعنى لا تفسد وإن تغير نحو رب رب العالمين ومالك مالك يوم الدين .

قال بعضهم لا تفسد .

والصحيح أنها تفسد وهذا فصل يجب أن يتأنى فيه لأن فيه دققة وإنما تقع التفرقة في هذا بمعرفة المضاف والمضاف إليه ا هـ .

قلت طاهره أن الفساد منوط بمعرفة ذلك فلو كان لا يعرفه أو لم يقصد معنى الإضافة وإنما سبق لسانه إلى ذلك أو قصد مجرد تكرير الكلمة لتصحيح مخارج حروفها ينبغي عدم الفساد وكذا لو لم يقصد شيئاً لأنه يحتمل الإضافة يحتمل التأكيد وعلى احتمال الإضافة يحتمل إضافة الأول إلى محذوف دل عليه ما بعده كما هو مقرر في قولهم يازيد زيد اليعملات وعند الاحتمال ينتفي الفساد لعدم تيقن الخطأ نعم لو قصد إضافة كل إلى ما يليه فلا شك في الفساد بل يكفر هذا ما طهر لي فتأمله .

قوله (كما لو بدل الخ) هذا على أربعة أوجه لأن الكلمة